



إعلان المنح المؤقت

طبقا لأحكام المادة 65 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 16 سبتمبر سنة 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام.

تعلن جامعة محمد بوضياف بالمسيلة إلى جميع المتعهدين المشاركين في الاستشارة رقم: 2026/15 لمشروع:

مصاريف تنظيم التظاهرات العلمية و التقنية (ملتقيات، مؤتمرات، منتديات، أيام دراسية ... الخ)
الإيواء و الإطعام «حصة 02: مصاريف الاطعام»

المعلن عنها بتاريخ: 2026/02/15 لمدة: ثمانية (08) أيام.

أنه و نتيجة لتحليل و تقييم العروض كانت النتائج كما يلي:

رقم العرض	المتعهد	السعر الوحدوي (بكل الرسوم)	المدة
2026/16	طوير محمد «مطعم أرابست - حي 33 مسكن / المسيلة»	1 300,00 دج	خلال السنة المالية 2026

و عليه تم منح الاستشارة للمتعامل: طوير محمد «مطعم أرابست - حي 33 مسكن / المسيلة»

ملاحظة هامة:

← طبقا لأحكام لمادة 56 من القانون رقم 23-12 المؤرخ في 18 محرم عام 1445 الموافق لـ 5 أوت سنة 2023 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، زيادة على حق الطعن القضائي المنصوص عليه في التشريع المعمول به يمكن للمتعهد الذي يحتج على المنح المؤقت للعقد أو إلغائه أو إعلان عدم جدوى أو إلغاء الإجراء، في إطار الاستشارة أو إجراء التفاوض بعد الاستشارة، أن يرفع طعنا لدى لجنة الطعون على مستوى الأمانة العامة للجامعة.

← طبقا لأحكام المادة 82 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 16 سبتمبر سنة 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام:

- تدعو المصلحة المتعاقدة المتعهدين الراغبين في الاطلاع على النتائج المفصلة لتقييم عروضهم التقنية و المالية، الاتصال بمصالحها في أجل أقصاه ثلاثة (03) أيام، ابتداء من تاريخ اليوم الأول لنشر اعلان المنح المؤقت للعقد.
- يرفع الطعن في أجل عشرة (10) أيام، ابتداء من تاريخ أول نشر لإعلان المنح المؤقت للعقد، وإذا تزامن اليوم العاشر مع يوم عطلة أو يوم راحة قانونية، يمدد التاريخ المحدد للطعن إلى يوم العمل الموالي.